

اذا فصل جميع اصناف فضله الاول من فضله الثاني وجميع اصناف فضله الثالث من فضله الرابع
فكان عدد اصناف فضله الاول اقل او لم يسبق من فضله الثاني او من الثاني فصلا
ولم يتبع من فضله الرابع والرابع فضله فان نسبة الاول الى الثاني اعظم من
نسبة الثالث الى الرابع لا محالة في الحقيقة وبالعامة في هذا الضرب يكون اما
ان لا يتبعي من الاول فصلا من فضله ولا يتبعي من الثالث وفصلاته فضله
واما ان يكون نسبة الاول الى الثاني اعظم من نسبة الثالث الى الرابع ولهذا
المعنى تفصيل القول من هذا المبدأ ان يعرفه بهذا القانون الذي تعلمه
فاتفهم ولقي علينا ان يعرفه الذي ذكره اقله من هو من لوازم هذا المبدأ من
المقدرات التي يحتاج ان نسلم على ان كل مقدار مفروض يمكن ان يكون في العقل
مقدرا آخر نسبة الاول اليه يكون مثل كل نسبة مفروضة اي النسب كانت



وهذه المقدمة حكيمية وبنية مثال وضعي مثاله
نسبة آ الى ب مفروضة و د مفروض نقول
انه يجب ان يكون نسبة د عند العقل عند وجود
فانه سواء يكون موجودا في الاعيان او لا يكون
اذا كان الاحتياج اليه في البراهين لا غير الى



مقدرا اخر كنسبة آ الى ب برهانه ليس
للمقادير في التصحيف والتصحيف بها به

محدودة بل يمكن ان يضعف الى الاضعاف له وكذلك يمكن ان يضعف